

فقه اللغة

(في سرياقَة اَسْماءِ تَعْفَرٌ دَتَ بِهَا الْفَرَسُ دُونِ الْعَرَبِ فَاضْطَرَّتِ الْعَرَبُ
إِلَى تَعْرِيبِهَا أَوْ تَرْكِهَا كَمَا هِيَ)